



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

في النجف الأشرف

قسم القانون

**المسؤولية الجنائية الدولية الفردية، عن انتهاكات القانون الدولي
الإنساني في العراق جريمتي سباكر وخطف النساء الأيزيديات -
انموذجاً**

رسالة قدّمها الطالب

عباس فاضل بدر الربيعي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الدولي العام

بإشراف

الدكتور احمد عبد الرزاق الطائي

أستاذ القانون الدولي العام المساعد

٢٠١٨ م

١٤٤٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
(قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا
مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ
الْحَكِيمُ)

البقرة، ٣٢

الإهداء

إلى روح أخي الشهيد وكل شهيد ضحّى من أجل الوطن
إلى حرائر العراق عموماً والنساء الأيزيديات خصوصاً.

إلى والدي ووالدتي

إلى زوجتي وولدي

إلى إخوتي وأخواتي

إلى كل من ساعدني ومدّ لي يد العون

إلى روح العلامة الجليل الدكتور السيد محمد بحر

العلوم (قدس سرّه)

عباس

شكر و عرفان

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين
وصحبه الغر الميامين.
أُتَقَدَّم بفائق الشكر والامتنان إلى عمادة وأساتذة معهد العلمين للدراسات العليا الذين اشرفوا
على دراستي في المرحلة التحضيرية لإتاحتهم الفرصة لي لإكمال دراستي لنيل شهادة
الماجستير في القانون الدولي.
وأتوجّه بشكري وتقديري إلى الأستاذ الدكتور أحمد عبد الرزاق الطائي، الذي شرفني بقبول
الإشراف على الرسالة، وتجنّس عناء مراجعتها علمياً، وإغنائها من فكره .
شكراً لكل من قدّم لي الدعم والعون من نصيحة أو استشارة أو تشجيع ، وساعدني على إتمام
الرسالة .
وأتوجّه بالشكر والتقدير إلى الموظفين والعاملين كافة في معهد العلمين للدراسات العليا .

الباحث

المستخلص

نسعى في رسالتنا الموسومة بـ(المسؤولية الجنائية الدولية الفردية عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني في العراق - جريمة سبايكر وخطف النساء الأيزيديات أنموذجا) إلى تسليط الضوء على الانتهاكات الخطيرة التي قامت بها عصابات داعش في ظل ظروف معيّنة خلال احتلالها وسيطرتها على بعض المناطق في العراق، بتطبيق مفهوم المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني في العراق فيما يتعلق بجريمتي سبايكر، وخطف النساء الأيزيديات.

لذا بحثنا هذا الموضوع من جوانب عدة، و ركّزنا -ابتداءً- على مفهوم المسؤولية الجنائية الدولية بواسطة تعريف المسؤولية الجنائية الدولية وما هي عناصرها ومراحل تطورها، وتطرّقنا أيضا إلى الجهود الدولية لإقرار المسؤولية الجنائية للأفراد في الاتجاهات الفقهية في إقرار المسؤولية الجنائية الدولية، إذ كانت هناك اتجاهات مؤيّدة لإقرار المسؤولية الجنائية الفردية على حين كانت هناك اتجاهات رافضة لمبدأ المسؤولية الجنائية الفردية، ثم بعد ذلك بحثنا في الجهود الفقهية في إرساء قواعد المسؤولية الجنائية الدولية، بالجهود الفردية للفقهاء، في تكريس المسؤولية والجهود الفقهية في إطار الهيئات العلمية والرسمية، وبعد ذلك تم البحث في الآثار المترتبة على المسؤولية الجنائية الدولية، وما تفرضها من عقوبات، منها العقوبات البدنية (الإعدام) إذ لاقت هذه العقوبة مرة التأييد ومرة الرفض لها، وهناك العقوبات سالبة الحرية مثل (الحبس)، والعقوبات المالية مثل (الغرامة) هذا ما تناولناه في الفصل الأول، أمّا البحث في الفصل الثاني فقد كان للأساس القانوني لتجريم مجزرة سبايكر وخطف النساء الأيزيديات، حيث تركّز بحثنا في هذا الفصل في مبحثه الأول، الأساس القانوني لتجريم مجزرة سبايكر، وخطف النساء الأيزيديات في التشريع العراقي، و تمّ بحث هاتين الجريمتين في مطلبين، كان الأول منه مخصصاً للأساس القانوني لجريمة سبايكر فتم تناولها بقانون العقوبات العراقي المرقّم (١١١) في سنة ١٩٦٩ المعدل النافذ وقانون مكافحة الإرهاب العراقي رقم (١٣) في سنة ٢٠٠٥ وبما إنّ الجريمة هي جريمة إرهابية، فكان القانون المطبق لهذه الجريمة هو قانون مكافحة الإرهاب العراقي، وإذا كان هناك إي خلو في قانون مكافحة الإرهاب العراقي، يرجع إلى نص قانون العقوبات العراقي.

أمّا المطلب الثاني فقد تم تناول جريمة الخطف في قانون العقوبات العراقي المرقّم (١١١)، وقانون مكافحة الإرهاب رقم (١٣) وبما إن جريمة اختطاف النساء الأيزيديات كانت بدوافع إرهابية فتعد في نطاق الجرائم الإرهابية التي يحاسب عليها في التشريع الوطني في قانون مكافحة الإرهاب العراقي.

و تم بحث المبحث الثاني حول أساس التجريم في القانون الدولي، وكان على مطلبين: تم تناول الجريمتين في القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات الدولية، وما قامت به عصابات داعش من انتهاكات لقواعد القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات الدولية في المطلب الأول، إمّا المطلب الثاني فقد تم البحث فيه على الأساس القانوني للجريمتين في قواعد القانون الجنائي الدولي، وقواعد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

أمّا الفصل الثالث فقد تناول الآليات الدولية لتسليم المجرمين حيث خُصصَ المبحث الأول من هذا الفصل في مجال التعاون لتسليم المجرمين في اطار الاتفاقيات الدولية، و قسّم هذا المبحث على مطلبين، تناولنا في الأول منه مفهوم تسليم المجرمين، وخصائص التسليم، والطبيعة القانونية في التسليم، على حين خصصَ المطلب الثاني عن دور الاتفاقيات الدولية بتسليم المجرمين العامة والخاصة منها، أمّا المبحث الثاني، فقد بحثنا فيه التعاون الدولي بتسليم المجرمين في إطار المنظّمات الدولية إذ قسّم هذا المبحث على ثلاثة مطالب: كان الأول منها يبحث في تسليم المجرمين والمتهمين في إطار المحكمة الجنائية الدولية. بينما يتناول الثاني دور منظّمة الشرطة الدولية (الانتربول)، ومدى تعاونها في تسليم المجرمين، إمّا المطلب الثالث فقد خصصَ عن دور المنظّمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة، ومدى تعاونها في إطار تسليم المجرمين.

وأخيراً وصلنا إلى نهاية البحث في الخاتمة، وما توصلنا له من النتائج والمقترحات المراد تحقيقه.

المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	أ - ب - ج - د
الفصل الأول: مفهوم المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد وأساسها	١ - ٦٠
المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الجنائية الدولية	١ - ٣٤
المطلب الأول: تعريف المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد	١ - ١٦
الفرع الأول: تعريف المسؤولية الجنائية الدولية	٢ - ٣
الفرع الثاني: عناصر المسؤولية الجنائية الدولية	٣ - ٥
الفرع الثالث: تطور المسؤولية الجنائية الدولية	٥ - ١٦
المطلب الثاني: الجهود الدولية لإقرار المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد	١٦ - ٣٤
الفرع الأول: الجهود الفقهية المؤيدة والمعارضة في إقرار المسؤولية الجنائية الدولية	١٧ - ٢٢
الفرع الثاني: الجهود الفقهية المؤيدة - المعارضة في إقرار المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد	٢٢ - ٣٤
المبحث الثاني: أساس قيام المسؤولية الجنائية و الآثار الناتجة عنها	٣٥ - ٦٠
المطلب الأول: أساس المسؤولية الجنائية	٣٥ - ٤٨
الفرع الأول: المدرسة الكلاسيكية	٣٥ - ٣٨
الفرع الثاني: المدرسة الحديثة	٣٨ - ٤١
الفرع الثالث: المدرسة الوضعية	٤١ - ٤٦
الفرع الرابع: مدرسة حركة الدفاع الاجتماعي	٤٦ - ٤٨
المطلب الثاني: الآثار المترتبة على المسؤولية الجنائية الدولية	٤٨ - ٦٠
الفرع الأول: العقوبات البدنية (الإعدام)	٤٩ - ٥٤
الفرع الثاني: العقوبات السالبة للحرية (الحبس)	٥٤ - ٥٧
الفرع الثالث: العقوبات المادية (الغرامة)	٥٧ - ٦٠

١٣٠-٦١	الفصل الثاني: الأساس القانوني في تجريم مجزرة سبايكر وخطف النساء الأيزيديات
٩٧-٦١	المبحث الأول: أساس التجريم في التشريع العراقي
٨٢-٦٢	المطلب الأول: أساس التجريم لمجزرة سبايكر
٦٩-٦٣	الفرع الأول: الأركان العامة للجريمة الإرهابية
٧٩-٦٩	الفرع الثاني: صور تجريم الإرهاب
٨٢-٧٩	الفرع الثالث: العقوبات المقررة لجريمة
٩٧-٨٢	المطلب الثاني: أساس تجريم خطف النساء الأيزيديات
٨٤-٨٣	الفرع الأول: مفهوم جريمة الخطف
٩٤-٨٥	الفرع الثاني: أركان جريمة الخطف
٩٧-٩٤	الفرع الثالث: العقوبات المقررة لجريمة الخطف
١٣٠-٩٨	المبحث الثاني: أساس التجريم في القانون الدولي
١١٠-٩٨	المطلب الأول: أساس التجريم في القانون الدولي الإنساني
١٠٢-٩٩	الفرع الأول: أساس التجريم في القانون الدولي الإنساني العرفي
١١٠-١٠٢	الفرع الثاني: أساس التجريم في اتفاقيات القانون الدولي الإنساني
١٢٩-١١١	المطلب الثاني: أساس التجريم في القانون الجنائي الدولي
١٢٠-١١١	الفرع الأول: التعريف بالجريمة الدولية
١٣٠-١٢١	الفرع الثاني: أساس التجريم في نظام المحكمة الجنائية الدولية
١٨٦-١٣١	الفصل الثالث: الآليات الدولية لتسليم المجرمين
١٥٤-١٣١	المبحث الأول: التعاون الدولي لتسليم المجرمين في إطار الاتفاقيات الدولية
١٤٣-١٣١	المطلب الأول: مفهوم نظام تسليم المجرمين
١٣٦-١٣٢	الفرع الأول: تعريف نظام تسليم المجرمين
١٤٠-١٣٦	الفرع الثاني: خصائص نظام تسليم المجرمين
١٤٣-١٤٠	الفرع الثالث: طبيعته القانونية لنظام تسليم المجرمين
١٥٤-١٤٣	المطلب الثاني: دور الاتفاقيات الدولية في تعزيز نظام تسليم المجرمين

١٨٦-١٥٤	المبحث الثاني: التعاون الدولي في إطار المنظّمات الدولية بتسليم المجرمين
١٦٥-١٥٦	المطلب الأول: تسليم المجرمين والمتهمين في إطار المحكمة الجنائية الدولية
١٦٠-١٥٦	الفرع الأول: الألتزام بين الدول الأطراف والمحكمة في التسليم
١٦٢-١٦٠	الفرع الثاني: نقل المتهم المطلوب من الدولة المطلوب منها التسليم أو التقديم للمحكمة
١٦٥-١٦٣	الفرع الثالث: الآثار المترتبة على عدم التعاون الدولية مع المحكمة
١٨٣-١٦٦	المطلب الثاني: جهود المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول في تسليم المجرمين)
١٧٥-١٦٧	الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية
١٨٣-١٧٥	الفرع الثاني: إجراءات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية في مجال تسليم المجرمين
١٨٦-١٨٣	المطلب الثالث: جهود المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة في تسليم المجرمين
١٩٠-١٨٧	الخاتمة: النتائج والتوصيات
٢١٢-١٩١	المصادر والمراجع